mroftalp htehaB ni knil muideM

المجلس)861(شرح صحيح مسلم "كتاب صلاة المسافرين وقصرها")5(الشيخ وصي الله بن محمد عباس -حفظه الله-

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا يهده الله فلا مضل له. ومن يضلل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد - 00:00:00

وان محمدا عبده ورسوله اما بعد. فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي يهدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الامور المحدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. اقرأوا بسم الله - 00:00:26

بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه وسلم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين امين امين يا رب. وبالسند المتصل بالامام مسلم رحمه الله. في باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت - 00:00:46

قال رحمه الله وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي بكر ابن عمر ابن عبد الرحمن ابن عبد الله ابن عمر بن الخطاب عن سعيد ابن يسار انه قال كنت اسير كنت اسير مع مع ابن عمر رضي الله عنهما بطريق مكة قال سعيد - 00:01:08

ما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم ادركته فقال لي ابن عمر اين كنت؟ فقلت له خشيت الفجر. فنزلت فاوترت فقال عبد والله اليس لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة؟ فقلت بلى والله. قال ان رسول الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:30

وكان يوتر على البعير. الى البعير. هذا الذي استخرجه البخاري وغيره من طريق ما لك رحمه الله بن يحيى ومالك الامام ابو بكر بن عبد الرحمن ابو بكر بن عمر بن عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر - 00:01:50

رضي الله عنه وهذا من الثقات ايضا لكن ارسل عن جده هنا ليس عن جده. انما اذا روى عن عمر ابن الخطاب فروايته مرسلة عن سعيد بن يسار يبي هنا هو من الثبات المعروفين. قال كنت اسير مع ابن عمر بطريق مكة. قال سهيل يعني سعيد - 00:02:10

فلما خشيت الصبح نزلت فاوترت ثم ادركته يعني كأنه القضية تتصور انهم ذاهبين معا في وفي الغالب الجمال تتبع بابها بابا يسمى قطار هذا باللغة العربية الفصحى يسمى قطارا. وكان كانه تأخر فنزل - 00:02:33

واوتر قال خشيت الفجر ونزلت فاوتر. وغشيت الفجر. قال النبي صلى الله عليه وسلم هذا المانع يصلي احدكم ما شاء الله اذا خشي احدكم الصبح اليوتر يعني قبل الفجر وقبل طلوع الفجر الثاني. فلما خشيت الصبح نزلت فاذكرت - 00:03:01

ثم ادركته وقال لي يا ابن عمر اين كنت؟ فقلت خشيت الفجر ونزلت فاوترت. وقال عبدالله اليس في رسول الله اسوة وقلت بلى والله برسول الله اسوة قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:31

يوتر على البعير. كان يوتر على البعير. يعني كانه هو اراد ان يعلمه وان كان على اصل فيه ان عبد الله ابن عمر اذا في باب نزل واوتر ونزل للوتر ربما يكون فهد عبد الله ابن عمر ذاك يكون - 00:03:51

وانه ينزل ولابد ان ينزل الفجر فاوتر قبل الفجر بقليل نزل فاوتر ثم طلع الفجر فصلى الفريضة. وكان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يصلي الفريضة الراحلة. فهنا قال قلت بلى والله. قال - 00:04:11

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على البعير وهذا امر لا يعني خلاف فيه انما خلافه ان كما ذكر عند الحنفية رحمة الله عليهم. كما ذكر النووي رحمه الله قال فيه - 00:04:31

دليل لمذهبنا ومذهب مالك واحمد والجمهور انه يجوز الوتر على الراحلة في السفر توجه حيث توجه هو مع راحلته اي او حيس

توجهت به راحلته. وانه سنة ليس بواجبة وانه سنة ليس بواجب بحيث لابد ان يعني الوتر سنة وليس بواجب والنبي صلى الله عليه - 00:04:51

في الراحلة. واستدلوا بهذا على ان الوتر ليس بواجب. وقال ابو حنيفة رحمه الله هو واجب لا يجوز للراحل الوتر قال الامام ابو حنيفة لا يجوز للراحلة. يقول دليلنا هذه الاحاديث فان قيل فمذهبكم ان الوتر - 00:05:21

النبي صلى الله عليه وسلم. قلنا وان كان واجبا عليه فقد صح فيلوء له الا الراعي الان. يعني هذا اذا كان اعترض يقول النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يصلي الفريضة الراحلة. واما الوتر فكان واجبا النبي اين - 00:05:41

يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا نصفه وانقص منه قليلا او ورتل القرآن ترتيلا لعل هذا منه الاستنباط بان الوتر كان فريضة للنبي صلى الله عليه وسلم حينما تكلموا - 00:06:01

الو قيام الليل كان فريضة الى النبي صلى الله عليه وسلم. يقول اه قد ساح فعله له على الراحلة. اذا دليلنا فلنقيل فمذهبكم ان الوتر واجب على النبي صلى الله عليه وسلم قلنا قلنا وان كان واجبا عليه فقد سح في يده - 00:06:21

لا هو لا الراحلة ودلال صحته منه على الراحلة. ولو كان واجبا على العموم لم يصح عن الراحلة كالظهر وان قيل ظهر وفرج كرب والوتر واجب. وبينهما فاطر. اه دخل هنا باصول الائمة - 00:06:41

فرض عند الائمة الحنفية ما ثبت به التواتر بالقرآن وسنة المتواترة. والواجب ما ثبت بسنة غير متواترة. وهذا التفريق منه خاصة في عقيدته. ومن هذا الباب رأينا في كثير من المواضع سبحان الله يعني انا كاني في هذا الفهم كاني ارى انهم - 00:07:01

باب انكار السنة في مواضعه. يقول ما يوم لو به لان هذا يخالف هذه السنة تخالف الاها. الشاسي رحم الله القرن الرابع اربعمية وعشرين اظن توفي وقال وكذلك قوله تعالى حتى تنكح زوجا غيره - 00:07:31

تنكح المرأة فان طلقها ثلاث تطلقات لا تجوز للزوج لا يجوز ان يتزوجها الزوج الاول حتى فانكح ما قال حتى تنكح وقال حتى تنكح زوجا غيره خاص هذا لفظه خاص بوجود النكاح - 00:07:51

من المرأة تذهب لا يحتاج الى ولي. تذهب بنفسها وتتزوج. اه فلا يعمل به على ما الا ما رؤي للنبي صلى الله عليه فلا يؤمن به لان الاية واضحة جدا ونسبت النكاح - 00:08:11

الى المرأة نفسها. ولا يؤمر بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة نكحت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل باطل باطل. ثلاث مرات جاءت الرواية رواية صحيحة. وهم كأن انا اقول مثل هذا - 00:08:31

وجد منكر السنة منفذا من كلامهم وهذا فتجرأوا في انكار السنة واكثرها كلها. ولذلك في الحقيقة الذي نؤمن انزلنا اليك الذكر لتبين للناس وما نزل اليهم. وان كانت الاية حتى تنكح زوجا غيره. لكنها تكون - 00:08:51

مقيدة بابن الولي كما جاء وقيد بالحديث على كل حال. فاذا ولذلك هم يفرقون بين الواجب الفرد بهذا المعنى. قلنا هذا الفرق اصطلاح لكم لا يسلمه لكم الجمهور. هكذا يقول النووي رحمه الله ولا يقتضيه شرع ولا - 00:09:11

لغة ولو سلم لم يحصل به معارضة والله اعلم. آآ على كل حال انه الحديث واضح جدا في جواز الراحلة ويدل على ان الوتر ليس بواجب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر على الراحلة - 00:09:31

وما كان يوتر الفريضة ولو كان كان الوتر فرضا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر لو كان فرضنا على قولكم فهذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قولوا ان هذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم جاز له ان يوتر ولو كان فرضا - 00:09:51

زيدوا بعده قال وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالكنا عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيثما توجهت به. قال عبدالله - 00:10:11

اكان ابن عمر يفعل ذلك. الرواة مذكورون صفات اثبات. عبدالله ابن دينار. هذا عبد دينار القرشي مولاهم المدني ثقة. وهو يروي عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال انه - 00:10:31

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته حيثما توجهت به. يعني الى غير القبلة عيدا. هناك كانت مثلا اداء الوتر

الراحلة. فذلك كان يصلي مطلقا نوافل عامة وفي السفر ما كان - 00:10:51
النبي صلى الله عليه وسلم يصلي ان الرواتب ما كان يصلي لكنه كان يصلي النوافل عامة على الراحلة حيثما توجهت به اي سواء كانت الى جهة القبلة او الى غير جهة القبلة. وكان قال عبد الله ابن دينار كان ابن عمر يفعل - 00:11:11
قال وحدثني عيسى ابن حماد المصري قال اخبرنا الليث وقال حدثني ابن الهادي عن عبدالله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر على راحلته - 00:11:31
نعم عيسى ابن حماد ابن مسلم التجيبي المصري له لقب خاص ذكر لكم. زغبة هكذا زغبة نعم. وقالوا كان في جبهته بياضنا وشيء من هذا. السبب يقولون لي الذي يكون في اوصلة الطائرة وياض. نعم. ماذا تقول للافراخ - 00:11:51
الذي في رواية لا ماء ولا شجر في قعر مظلمة. فاغفر عليك سلام الله يا عمر. هذا قالوا انه حطية قال هذا الكلام وقد سجد عمر رضي الله عنه لانه كان يهجو الناس. نعم. فزغبة كان لقب وعلى كل حال - 00:12:21
دفن الليث عليه سيدنا سعد المصري رحمة الله عليه. قال حدثنا ابن لهاد ابن لهاد هو يزيد ابن يزيد ابن عبد الله ابن عن عبد الله ابن دينار عن عبد الله ابن عمر زيدوا بعده قال وحدثني حرملة ابن يحيى قال - 00:12:51
اخبرنا بنوح قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم ابن عبدالله عن ابيه رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل اي وجه توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة. واضح - 00:13:11
جدا على كل حال هذا العزيز في بيان انه ما كان صلى الله عليه وسلم يصلي ليالي مخطوبة فاذا جاءت المكتوبة فكان ينزل صلى الله عليه وسلم باصحابه نعم زيدوا رواد كلهم ثقات يونس بن يزيد العيلي ابن شهاب محمود ابن مسلم الزهري نعم - 00:13:31
اليه قال وحدثني حرملة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب. قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله عن ابيه رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة ها؟ وبه - 00:13:51
قال وحدثنا عمرو بن سواد وحرمله قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبد الله ابن عامر ابن ربيعة اخبره ان اباه اخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي يصلي الصبح بالليل سبعة - 00:14:11
سبعة يصلي السبحة بالليل في السفر على ظهر راحلته حيث توجهت. نعم. عمرو بن سواد وعمرو بن سواد الاسود القرشي السرحي هكذا. نعم من الثقات وحرمل ابن يحيى الطغيبي الامام صاحب الشافعي - 00:14:31
عن عبدالله بن عامر بن ربيعة. عبدالله بن عامر بن ربيعة بن كعب الانسي هكذا ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يثبت روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان صغيرا ولعل النبي صلى الله عليه وسلم يكون يكون رآه هو وهو غير مميز - 00:14:51
وهذا القسم ادخله ابن حجر رحمه الله في الاصابة. قال من ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بمظنة ان النبي صلى الله عليه وسلم يكون قد رآه خاصة من اهل المدينة لان اهل المدينة كانوا اذا ولد لهم ولد او البنت - 00:15:21
كانوا يأتون بهما الى النبي صلى الله عليه وسلم ليحنكهما ويبركهما. نعم. وكان ولد لكنه لم تسبق له رواية فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم فتكون مرسلة. نعم. زيدوا قال وحدثني محمد بن حاتم قال حدثنا - 00:15:41
عفان ابن مسلم قال حدثنا همام قال حدثنا انس بن سيرين قال تلقينا انس بن مالك رضي الله عنه حين قدم الشام فتلقيناه بعين التمر فرأيته يصلي على حمار ووجهه ذات الجانب. واومأه - 00:16:01
همام عن يسار القبلة. فقلت له رأيتك تصلي لغير القبلة. قال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله افعلوا. نعم. وهم في الشام ربما لم تصل هذه السنة عند هؤلاء وان كان هناك ائمة والصحابة كانت عندهم - 00:16:21
هذا الحديث لكنه استغرب قال انه حدثنا محمد بن حاتم هو محمد بن حاتم بن ميمون البغدادي له لقب خاص السمين. كان يلقب بالسمين. قال حدثنا عفان ابن مسلم وهو ابو عثمان - 00:16:41
ثقة احسنت وقال حدثنا حمام وهو حمام ابن يحيى ابن دينار العودي ثقة قال حدثنا انس ابن وهو انس المسيرة للنصاري. اخوه محمد. محمد ابن سيرين. ثقة. قال تلقينا انس بن مالك - 00:17:01

حين قدم الشام فتلقيناه بعين التمر ورأيته يصلي على حمار ووجهه ذلك الجانب. واوما وان يسار القبلة يعني لم يكن وهو يصلي على الحمار ولم يكن وجهه الى القبلة. فقلت له رأيتك تصلي لغير القبلة - 00:17:21

قال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله لم افعله لم افعله. فهذه الاحاديث كلها في صلاة النبي صلى الله عليه وسلم الا الدابة حمار ايضا الحمار ليس بنجس بل كان النبي - 00:17:41

صلى الله عليه وسلم يجلس عليه وايضا البعير او بما عبر عن الراحلة كلها ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم اداء النوافل الهامة. ولم يكن يصلي الرواتب صلى الله عليه وسلم. وفيه - 00:18:01

اسوة لنا وهناك ناس يأتون مثلا حتى هنا نرى كأنهم يحرمون عليهم نوافل ولا يصلون الا هاتين فقط ايام اه يومين ثلاثة اذا بقوا هنا ثم يسألون مثلا متى اه ينتهي القصر كذا - 00:18:21

ونقول الانسان ينبغي ان الفرصة على سنة النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم اذا كان يقصر الصلاة ولا يأتي بالرواتب فلا اقل من ان يأتي بالنوافل ويكثر خاصة في هذا المسجد الحرام الذي الصلاة - 00:18:41

بمئة الف. وفيه ايضا قال وفيه ايضا انه صلى الله عليه وسلم يصلي الفريضة. هذا الحديث اخرجه بخاري من طريق جويرية ابن اسماء النافع وفيه زيادة. قال يصلي الفريضة على راحلته يومئذ - 00:19:01

هذا فيه دليل على انه ما كان يسجد لا الراحلة انما ركوعا وسجودا كان كلاهما كان يأتي بهما صلى الله عليه وسلم يومئذ برأسه كما جاء في حديثنا اخر نشرح هذا كما جاء في حديثنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم واجعل سجودك - 00:19:21

لانه كان يصلي لا ذو سادة فرمى النبي صلى الله عليه وسلم الوسادة وقال صل قوم ايمان واجعل سجودك اخفض من ركوعك. واذا كان يومي هنا للركوع فيجعل زيادة عن - 00:19:51

للصيد. هذا هو الذي يفسر ان شاء الله. ايضا استدل به على ان الوتر ليس بفريضة وعلى انه صلاته صلى الله عليه وسلم على الراحلة ليس من خصائصه صلى الله عليه وسلم لان ابن عمر كان يصلي - 00:20:11

وانقرة على صعيد النساء منصوره نزوله الراحلة للبتر وقوله اليس لك في رسول الله واما قول بعضهم انه كان من الخصائص النبي صلى الله عليه وسلم ايضا ان يوقع البتر على الراحلة مع كونه - 00:20:31

وهو طي دعوة لا دليل عليها. لانها لانه لم يثبت دليل دليل اللي بيقرأ ان النبي صلى الله عليه وسلم ولا يحتاج التكلف بهذا الجمل. واستدل به ايضا. واخرجه البخاري من - 00:20:51

وفيه كان ابن عمر يصلي على رحلته ويوتر عليه انور عليها. وقد جاء الا ما رواه احمد عن سعيد ابن يسار وهنا ايضا المسلم ان ابن عمر كان يصلي على الراحلة تطوعا - 00:21:11

فاذا اراد ان يوتر نزل فاوتر على الارض فهو محمول على انه كان يفعل الامرين واستجيزوا العمرين لكن ليس بمعناه انه كان يرى حتما على المسافر ان ينزل الوتر. لانهم قالوا ما دام - 00:21:31

فريضة ينزل والدليل عليه انه انكر على صعيد ابن يسار انه ليس بحتم. آآ وفي الاحاديث كان يسبح ويصلي سبحته. فالسبحة في الحقيقة بمعنى ان النافلة كما جاء في بعض الاحاديث - 00:21:51

كلمة التسوية لها معنى خاص لكن هذا اصطلاح اسلامي شرعي ان يسبب تسبيح العرب كانوا يعرفون التسبيح لكنه هنا المقصود منها النافلة كما جاء كان يصلي صبحة الضحى حين تغمض الفساد - 00:22:11

اختصاصه بالنافلة عرف شرعي لانه مانع تسويه حقيقة سبحان الله اخره. وحديث عبدالله بن ربيعة اخرجه البخاري معلقا وقال الليث ابن سعد عن طريقه ووصله ابو آآ البخاري رحمه الله - 00:22:31

اخر وابو داوود من طريق ابن وهب. قال صاحبه للمعبوط قال ابو حنيفة رحمه الله ان الاترون اثر واجب ولا يجوز والحديث الصحيحة المروية في ذلك ترد عليه محمد ابن النصر المروزي - 00:22:51

الله له كتاب قيام الليل خاصة قد اه اطال في الرد على هذا واه على كل حال ما كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به. هنا جاءت

فيه اذا بعض المسائل رواية - 00:23:11
عن النبي صلى الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي صحيحة عند احمد وغيره انه كان اذا اراد ان يسبح على مائدته جاءها الى القبلة صم يخليها تذهب كما شاءت. جاء في رواية البخاري - 00:23:31
البخاري رحمه الله عن ابن عمر هذا نسي انه كان يصلي على الراحلة وكان كان يصلي الى الراحلة الراحلة والى الراحلة الى الراحلة ان يجعلها سترة صلى الله عليه وسلم. ذكرها في الفقه الشرعي قال عن ابن عمر - 00:23:51
قال رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم رواية البخاري كان يعرض راهنته ويصلي اليها. قال هذا الحديث دليل على جواز التستر بما يستقر من الحيوان. ولا يعارضه النهي للصلاة في ايه؟ المعاصي - 00:24:11
لا تصل نهائي الصلاة في معاطل ليبيا. فقال هنا الحجر رحمه الله ولا يعارضه النحي عن الصلاة في معاطن الابل لان المعاطن موادر اقامتها ان دل اندل ماء. وقال الترمذي وهو - 00:24:31
وقول بعض اهل العلم وهو الحق لا يستلزم عن النهي عن الصلاة في معاطن الابل النحيا للصلاة الى البعير واحد في غير المعاطن هكذا قال لانه قد يكون هناك جماعة من الابل وربما تثور بعضها لعباده اذا صلى الانسان - 00:24:51
كان هناك ما يتأذى. اما اذا كانت راحلته وهي مدربة فيسلي اليها ولا يخاف منها اذا اذا نعم اذا في مسألة والله اعلم. ايضا اخذ بمضمونها اخذ بمضمون هذه وقهاوي الا ان احمد وابا ثور كان يستحبان ان يستقبلا بالتكبير هذا ابتداء - 00:25:11
سلام وبحجة لذلك حديث الجارود ابن ابي صبرة عن انس عن النبي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يتركه في سيري هكذا جاء فيه واستقبل بناقته القبلة ثم صلى حيث وجهت او وجهت - 00:25:41
واخرجه ابو داوود واسناده صحيح حسن كذلك كان في رواية اخر عند الامام احمد اذا اراد ان يصلي على راحلته طبعا استقبل مك كبر للصلاة ثم خلى عن راحلته حيثما توجهت. اخرجه الامام ابن شيبة وغيره والمختار الى اخره - 00:26:01
ابن منصور. ففي مثل هذه الحالة يقال انه توجيه الى القبلة ليس بلازما. لان الجمار اذا في القطار وربما يكون اذا وجهها تكون الراحلة تكون تتجه بنفسها الى القطار الى وراء الجمال. اما اذا كان واجبا فكان النبي صلى الله عليه وسلم دائما والصحابة كثير من الروايات التي جاءت لم يستثنوا - 00:26:21
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يستقبل ثم يدركها تتوجه حيثما توجه. فهذا اكبر دليل على ان ليس فيه ليس واجبا لكن اذا امكن اما اذا لم يمكن فقد تكون هي الان اذا كان - 00:26:51
والقبلة على يمينك الى الشمال مثلا او ففي هذه الحالة اذا كنت وجهتها وتأخرت القطار شيئا ما وفي هذه الالة ربما اخذت وجهها في جهة اخرى فاذا كان يخاف الانسان مثل هذا - 00:27:11
حتى لا يكون مستحبا لان فيه ضرر عليه بارك الله فيكم. هذا الذي يظهر فيقال انه ان امكن يوجه الله يوجه الراحل الى جهة القبلة ويجهزه الى غير القبلة ثم يتركها حتى تستقيم فهو الافضل وان خاف ان تنفر - 00:27:31
ونبدأ الى جهة اخرى ولا هذا هو الذي يقال. اه بقي الكلام هنا ذكر هنا انه نزلت الروايات التي مضت بنا لانها يتكررها جميعا وبمجموعة فيه ثم تلع اه في حديث عبد الله ابن - 00:27:51
رسول الله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي هو مقبل من مكة الى المدينة على راحلته حيث كان وجهه صلى الله عليه وسلم وفيه نزلت فاينما تولوا فسمى وجه الله. هل في صلاة النافلة - 00:28:11
هذه هذه الاية بحيث اينما تونس فسمى وجه الله ام في موضع اخر لابد ان ننظر الى المفسرين. قال ابن كثير رحمه الله آآ لخصت ما خلاصته ان الاية نزلت في صرف - 00:28:31
قبلتي الى الكعبة. بعدما صلى صلى الله عليه وسلم قبل الهجرة وقبل الهجرة كان يصلي لما فرضت الصلاة في المعراج وكان يصلي الى الكعبة ومتجها الى الشمال وهو مأمور بان يوجه نفسه الى - 00:28:51
البيت المقدس لكنه كان يتمنى وكان يرغب كما جاء لقد نرى تقلب وجهك في السماء وكان يرغب ان تكون القبلة قبلة ابيه ابراهيم

عليه السلام. وكان يقوم الى جهة المقام حتى يكون القبلة قبلة ابي - 00:29:11
نبينا ابراهيم وقبلة بيت المقدس كلها امامه. وهنا ذكر قال وبعدها سنة ستة عشر شهرا وسبعة عشر شهرا الا هناك المدينة وكان يرغب فيه النبي صلى الله عليه وسلم ان ان يوجه الى الى الكعبة. قال ابن جرير قال - 00:29:31
اخرون بل نزلت هذه الاية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اذنا من الله ان يصلي التطوع حيث توجه شرق او غرب في مسيرته في مسيره في سفره. وفي اهالي المسايفة اذا كان صلاة الخوف وهم قد التحموا - 00:29:51
قلت احمد الجيشان جيش القاتل جيش المسلم كما هو معروف. في حديس صلاة الخوف على رجال قال الله تعالى وشدة الخوف في حالة المسافة وشدة الخوف. وقال اخرون نزلت في قوم عميت عليهم القبلة فلم يعرفوا سترها فصلوا على انحاء مختلفة. جاء في - 00:30:11
عبد الله بن عمرو بن ربيع نبيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة سوداء مظلمة ونزلنا منزلا فجعل الرجل ياخذ الاحجار فيعمل مسجدا يصلي فيه. فلما اصبحنا اذا نحن قد صلينا - 00:30:41
جئنا الى غير القبلة وقلنا يا رسول الله يا رسول الله لقد صلينا الى ليلتنا هذه لغير القبلة فانزل الله هذي اسهل او اسهل الروايات وانزل الله تعالى ولله المشرق والمغرب واينما تولوا فما وجه الله - 00:31:01
ان الله واسع عليم. ثم ذكر ابن كثير له طرق كثيرة ثم قال هذه الاسانيد بعضها في بعضها داب ولعل يشد بعضها بعضا. ورأيت الشيخ الالباني ايضا جمع له طرقا اخرى اذا وحسنه لطرقه وشواهده - 00:31:21
الذي يظهر والله اعلم ان اصلل اصل نزول الاية هو فيما كانوا شكوا انهم لما كانوا في ليلة وصلوا الى غير القبلة ونزلت اينما تولوا بانكم انتم عليكم التحري فاذا اخطيتم فصلاتكم قد رفعت وقبلت ان شاء - 00:31:41
هذا هو الذي يظهر لنا. لكن كيف قال هل هذا اجتهاد من ابن عمر رضي الله عنه او استنباط لا نقوله استنباط منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مقبل صم قال وفيه نزلت فاينما تولوا فما وجه الله - 00:32:01
الذي يظهر واذا راجعتم كتب علوم القرآن واجمع كتاب الزرقشي برهان وكذلك السيوط هي الاتقان وغيرها وغيرها. فيذكرون انه قد تكون لاية تشمل لمعان كثيرة فالصحابة بانفسهم وذكر بعضا كانوا يقولون ان الاية تشمل هذه الحالة ايضا - 00:32:21
وليست هي نزولها في هذه القصة بالذات في هذه القصة. ونزولها بقصة ليلة مظلمة لما سمعوا او لما صلوا انزل الله تبارك وتعالى آآ وكأنه صلاتكم قد رفيت ولا يحتاج ولا تحتاجون الى العيادة. فهذا هو الذي - 00:32:51
يقال في هذا نعم ثم بعد ذلك تفسيره فثم وجه الله لما وكان في المسألة ما لا فثم وجه الله. قال عكرمة عن ابن عباس فسمى وجه الله. قال سمى قبلة الله. هذا ايضا استنباط - 00:33:11
لان الاية اذا كانت نزلت بمناسبة بمناسبة تركهم القبلة وجاز له ان يفسر فسمى قبلة وقال مجاهد حيثما كنتم فلكم قبلة فاستقبلونها الكعبة. آآ انه امر بانكم لا تستقبلوا الا الكعبة مع العلم. وقال ابن جرير لانهم لا يوجهون وجوههم وجها من ذلك وناحية - 00:33:31
الا كان الله جل ثناؤه بذلك الوجه وتلك الناحية له تعالى المشارق والمغارب. وانه لا يخلو منه مكان لا يخلو منه مكان. هنا يتنبهوا شيئا ما قد يكونوا لكل جواد كبوة على كل حال - 00:34:01
كما قال ولا ادنى هذا كله تمام كلامي ابن جرير. كما قال تعالى ولا ادنى من ذلك ولا اكثر الا وهو اينما كانوا ثم نسخ بالفرد الذي فرض عليهم التوجه الى الاسلام. نقله ابن كثير ثم - 00:34:21
ثم طال عمره ابن كثير اساسيته كما تقول احس في هذا الماضي على التعليق على ابن جرير رحمه الله قال ابن جرير وفي قوله انه تعالى لا يخلو منهم ما كان. فان اراد علمه فاستحي هذا كلام ابن كثير. فان علمه - 00:34:41
انا محيكم بجميع المعلومات. واما ان اراد ذاته فلا تكون محصورة في شيء من خلقه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. وهذا التعقيب من ابن كثير هذا كله من اه على كل حال من التحليل - 00:35:01
وصلت انا بنفسي ان كنت استعذب وانبهوني. اه هذا التعقيب ينوي كثير لقول ابن جرير في محله المناسب ونحن نعرف ان ابن جرير

والاثرية ابن جرير سئل عنه وقال لا اقلد احدا انا اثري المذهب. رحمة الله عليه - 00:35:21
وكثير منهم نسب اليه فلان الجريري اذا كان الجريري والجريري اذا ويقول ان نسب الى الجرير لانه كان يذهب مذهب ابن الى الطبري. نعم انا حاصل على كل هذا لا ينكر الابن الجنين هو الاثري لا ينكر ولا اولو الله تعالى وانه على العرش ولكن نبدأ منه هذه الكلمة الموهمة - 00:35:41
نبه عليه ابن كثير. فلذلك نقول وهو الواجب لكل شخص اذا وجد كلمة مخالفة لجناب الله رسول الله او جنابه صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينبه على خطأ القائل و يبين - 00:36:11
الصواب بلطف بلطف وادب مع الاحتفاظ باحترام العالم. لا يكن مثل الديكة وجد كلمة طار وكذا كلام الفارغ من هذا يوجد من بعض الناس. نعم نسر الديكة يسيحونه وينقرون نعم - 00:36:31
فاقول انه قولك كثيرة اذا واما ذاته فلا تكون محصورة في شيء من خلقه. يضاف عليه يعني هذا خطر ببالي من على كل اهل شبهات الخيال فلا تكون محصورة في شيء من خلقه يضاف عليه انه على العرش. حتى لا يظن احد انه - 00:36:51
ليس على العرش ايضا. وعلمه في كل مكان كما قال تعالى ومعيته معية النسر والثأر. كما قال تعالى موسى وهارون انني طيب الان جات مسألة ايضا وفي اثبات الوجه لله عز وجل ان لا يقبل - 00:37:11
ومعلوم ان الاشاعرة يقولون لوجه ولا رضا وكذا وكذا لكن نقول ان السحابة سبحان الله عرب ما وجد في زمن الصحابة احد انه اشكل عليه كيف استوى على الناس. ابدا. العرب يعرفون معنى الاستوى - 00:37:31
الى اخره. واول كلمة سمعت من هذا النوع او شبهة من الامام ابي حنيفة رحمه الله. لما سأل ابو الامام ابو حنيفة متى ولد سنة ثمانين؟ وتوفي مية وثمانين. وعلمه انتشر بين الناس - 00:37:51
في القرن الثاني بعد عشرين سنة من عمره رضي الله عنه. معناه في هذا الزمان بعض الناس قد رفعه هون في شبهة ان الله ليس لنا رزق. وقال سأل ابو مطين الملكي قال سألته رجل يقول ان الله ليس على العرش - 00:38:11
وقال الكافر لان الله تعالى يقول الرحمن اجى استوى. قال انا ورجل اخر يقول انا اؤمن ان الله على العرش من ان الارشى على الارض ام على السماء؟ وقال كافر الم يقرأ قول الله تبارك وتعالى افأمنتم - 00:38:31
يخسف ابا منضب من في السماء ان يخسف بكم الارض فاذا هي تمور. فاذن على كل هذه اول صوت يسمع. ثم صوت في هذا الباب. ولذلك انا اقول ان كان في الدنيا اجماع فحصل اجماع الصحابة. دائما اكرر هذا الشيء ان كان - 00:38:51
المسألة يا جماعة اي جماع الصحابة على اثبات جميع ما اثبت الله لنفسه واسوة رسوله بدون تأويل لا تعطيل ولا تأويل وكان هذه هذا الاجمال. جاء الامام ما لك دور الامام مالك رحمه الله كان في كان يلقي الدرس - 00:39:11
في اه مسجد النبي صلى الله عليه وكان ذكر الرحمن من وقال يا ما لك كيف استوى على العرش تعرفون الكلمة التي عبروها قالوا اخذ اخدته الرحظاء اي شدة العرق ونكس راسه ثم رفع راسه قال - 00:39:31
الاستواء معلوم والكيف مجهول والسؤال هنا في البدع. فهذه هي الان بدأت البدع بدأت تترك هذا. لكن هناك بعض الوجه عز وجل ان لا يقضي بجلاله وما فيه. ولكن معنى فثم وجه الله نريد آآ على كل حال ان شاء الله - 00:39:51
اه قال شيخ الاسلام ابن تيمية في الجواب الصحي في الجزء الرابع صفر اربعمية واربعتاشر وثم وجه الله هذا وقد قال فيه طائفة من السلف فثم قبلة الله كما مضى بنا حيث وثم جهة الله والجهة كالوعد والعداء - 00:40:11
وجه وجه يده جهة وعد يده يعد هبة. بعض المصادر قاعدتها انه اذا كان هكذا هواوي فاعل كلمة واويا في غيرونه تاء برأسهم. وهب يهب او يهب وزن يزن. زنا. زنة. كذلك قال هذا كلامه قال اي والجهة كالوعد والعدا والوزن والزنا - 00:40:31
المراد بوجه الله وجهة الله والجهة والوجهة الذي يستقبل في الصلاة اه فنقول هنا ان شاء الله نؤمن ان الله تعالى فوق العرش والعرش فوق السماوات ومع ذلك فهو قبل وجه المصلي - 00:41:01
نؤول بالقبلة انما الله عز وجل بذاته قبل وجه المصلي كما جاء في الحديث اذا قام احدكم فالله في وجهه هكذا فلا يدخل عن يميني

انا امامي ولا عن يميني ولا عن يساري فليكن تحت رجله. فهنا - 00:41:21
ومع ذلك فهو قبل وجه المصلي فلو قال قائل كيف يكون قبل وجه المصلي؟ وهذا المثال مشهور لديكم سمعتم هو فوق العرش نقول هو قادر على ان يكون فوق كل شيء وقبل وجه المسلي. وايضا قبل الشيء لا يمنع ان يكون عاليا - 00:41:41
ولله المثل الاعلى وانت تقابل الشمس والشمس تقابلك وهي فوق وكذلك القمر وفي الوقت نفسه تقابل الشمس مؤتمر ملائين الناس فلا تقل في ذات الله كيف ولا تظنه مستحيلا وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:01
اذا قام احدكم يصلي فلا يرزقن قبل وجهه فان الله قبل وجهه. فكل واحد يتجه الى وجه الله ليس هناك ما يمنع هذا المعنى ويكون المعنى انكم مهما توجهتم في صلاتكم فانكم تتجهون الى الله - 00:42:21
سواء الى المشرق او المغرب او الى الشمال او الى الجنوب. وهذا واضح جدا ان شاء الله. فثم وجه الله وهذا من رحمة الله تبارك وتعالى. ينبغي للانسان اذا قام في الصلاة فلينظر ليؤمن بان الله يراه - 00:42:41
هو الذي يراك هنا تقوم. ايضا كانه يراه. وهو فوق العرش يواجهني عز وجل. هذا هو الاحسان بارك الله فيك. ولا استحالة في اثبات ان الله قبل وجهه نعم فثم وجه الله اينما توجهتم. ففيه مسألة اخرى ايضا الروايات جاءت انه صلى الله عليه وسلم - 00:43:01
والصحابة كانوا يسمون النوافل يصلون النوافل على الراحلة والمركوبة في السفر. هذا الروايات كلها جاءت للسفر وهل يجوز ان يصلي وهو راكب في غير السفر يعني في الحظر قال به بعض العلماء رحمه الله او رحمة الله عليهم حتى قال - 00:43:25
بعضهم اذا كان ماشيا جاز له ان يصلي النوافل الى اي جهة هو متوجه لها؟ هل هناك يعني يعني عندكم مداخلة نعم والذي يظهر الله على ما الذي يقول ان الشخص الراكب في - 00:43:45
داخل المدن والعمران ماذا واجب عليه؟ يسلم الراكب ولا الماشي داخل المدن وكذا فانت الان مشغول بالصلاة. الناس حولك وانت راكب وهذه من قواعد الاسلام يسلم الراكب الذي فوق لا يرى انه ليس احد فيرغمه نفسه بان الماشي يسلم عليه ويبدأ - 00:44:05
نعم فنقول ان الشخص الراكب في داخل المدن والعمران عليه ان يسلم الراكب وهو راكب على المال والماشية للقاعدة. واذا استغرب هذا من على كل اهل من تفكيري فاذا كان اه وجدت ما خطأ فسحبه بارك الله فيكم. فاذا - 00:44:35
اذا اشتغل للصلاة فاته هذا العمل لانه لا يقدر ان يعمل على سنة تسليم الماشي نعم والله اعلم قال القرطبي لا شك ان هذا الفعل من النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كان في السفر وهل يجوز فعله اذا حضر ام لا - 00:44:55
فذهب ابو يوسف الى انه يجود بالحذر وروي عن انس انه كان يومي على حمار في ازقة المدينة وحكاه بعض الشافعية عن مذهبهم ومالك لا يراه الا في سفر طال. والذي يذهب هذا استنباط من - 00:45:15
رضي الله عنه لكن الراجح انه يخالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم في السلام على المارة وغيرهم. فانه لا ينبغي كانه لم يفعله وحتى هذا الذي روي ان انس رضي الله عنه فيه بعض الدار - 00:45:35
بدأوا الابن ابي شيبة المسنى فالراجح على كل شيء قال انه غير مشروع ان يصلي النافلة على راحلته العمران وفي الحظر نعم. زيدوا بعده باب اخر. وباب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر. نعم - 00:45:55
قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء. نعم الحديث واضح والرواة ثقافة - 00:46:16
كلهم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء. يعني ماذا يحصي يعني اذا كان جاء وقت مغرب فكان يؤخره الى العصر الى العشاء او كان صلى الله عليه وسلم - 00:46:34
المغرب ويصلي معه العشاء لانه عاجل في سفره. هذا امر واضح جدا وجاءت روايات كثيرة في الجمع بين الصلاتين عن النبي صلى الله عليه وسلم في السفر خاصة. نعم. اخرج البخاري من طريق الزهري قال اخبرني - 00:46:54
عالم هنا النابع قال اخبرني سالم بن عبدالله بن عمر وفيه قال سالم وكان عبدالله رضي الله عنه يفعله اذا اعجله السفر. وفي وفيه قال سالم واخر ابن عمر المغرب وكان تصرخ هذا في - 00:47:14

البخاري كان استصرخ على امرأته صفية بنت عبيد يعني قالوا فسروه كانت بحالة نزع واخبر كيف اخبر من الذي اخبر؟ كانت مريضة ربما كان يخاف علينا في خلال يوم فجاء ناس يخبرونه ايضا كان استخرج استسلم - 00:47:34
على امرأة صفية بنت ابي عبيد يعني انها كانت في نزع الموت وفي سياق الموت فاسرأ السير وجما جما تاخيه وهذا الحديث صحيح اخرجه وذكره بالاصابة. نعم. وقال ابن عمر اذا عاجله السير يؤخذ منه التقييد - 00:47:54
جواز لجمعية تأخير بما كان على ظهر سير. وفيه وكذلك جاء في احاديث ذكر جمع التأخير من اوضحها ما روى البخاري كان النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان تزيغ الشمس افخر الظهر الى وقت العصر وتأتي الرواية ثم - 00:48:14
فيجمع بينهما فاذا زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب وفيه دليل واضح الى جمع التأخير ايضا. ولكن نسب الى الامام ابي حنيفة رحمه الله عدم جواز جمع التأخير. هكذا وبالفعل الناس متعصبون جدا في هذه - 00:48:34
مسلا وجدناهم اه مسافرين جمع تلك الايام القديمة اللي كان الطريق القديم في الى ومستورة وكذا ونزلنا دلوقتي نحن وقدموني انا شافونا صليت ولد اخي نصلي بعدين العشاء المغرب والعشاء مع بعض قالوا لا ونزلوا - 00:48:54
وانا صليت بهما المغرب. ثم صليت بعده عشاء. الحاصل ولكن نسب الى وجواز جواز جمع التأخير قدم وجواز لجمعية التأخير اي الامام ابو حنيفة الاحاديث على ان الصلاة الاولى وقعت في اخر وقتها - 00:49:24
والثانية وقعت في اول وقتها وقتها. هذا الذي في كتبهم اه عبروا كان جمعه جمعا. سوريا سوريا صورة فقط. يعني اذا كان ثلاثة ونصف اه او اربعة الى ربع اذان العصر. وكان يصلي - 00:49:44
زهرة ثلاثة ونصف قريبا ثم يفرغ من صلاة الظهر ويدخل صلاته العصر ويصلي العصر فصلى كل صلاة هذا الذي يؤوله الامام ابو حنيفة وجميع من يقلده. لكن نقول انه ان احاديث مسرعة - 00:50:04
لان الجمع كان في وقت الاولى ووقت الثانية. ومن الاحاديث التي ذكرها مسلم يأتي. واخرج البخاري واذا قطب عبد الله بن الى اخره وما نقل عن الحنفية انه جمعه صلى الله عليه وسلم جمعا سوريا وعقبه الخطابي رحمه الله في معالم السنن - 00:50:24
وغيره وايضا بان الجمع رخصة فلو كان على ما ذكروه لكان ضيقا هذا للتسهيل على الامة تيسير الامر لكنه اذا كان قلنا انه لا يجوز الا جمل سوري ويقول ابن الخطابي رحمه الله لو كان هذا صحيحا - 00:50:44
كان اعظم ضيقا من الاتيان بكل صلاة في وقتها لان اوائل الاوقات واواخرها مما ما لا يدركه اكثر الخاصة ففظل عن العامة يعني كانه ولاء مراقبة الوقت جاء وما الى هذا ضيق فيه - 00:51:04
فظلنا للعامة ومن الدليل على ان الجمع رخصة قول ابن عباس اراد الا يحرق امته وعيدا فان الاخبار جاءت صريحة بالجمع في وقتها الصلاتين وذلك هو المتبادر الى الفهم من لفظ الجمع ومما يرد الحمل على الجمع السوري - 00:51:24
جمع التقديم. واضح جدا اذا كان جمع تقديم فهذا سوري ما يمكن. كيف يمكن لما تقديم؟ وقيل يختص الجمع بمن يجد به السير كما نقل عن بعض الى والراجح والله اعلم اذا كان في السفر سواء كان جادا في السفر او نازلا ان شاء الله - 00:51:44
الان اذا كان نازلا فهو في السفر. قالوا اذا كان وقد مضى بكم قول الائمة في الاختلاف في الموضوع اذا كان منزله بعيدا او ينزل في مكان ما لصلاته عشرين صلاة فقط. واحد وعشرين - 00:52:04
اثنين وعشرين صافرة. ويجوز له ان يقصر وهو نازل. لكنه اذا صلى اكثر من هذا فيجب عليه ان نوى ان ينزل لخمسة ايام غدا فمن اول يومه يتم الثلاثة واذا كان مفطرا في رمضان فيصوم اذا - 00:52:24
وهذا هو الذي يختاره اسحاق ابن راهوية وكذلك الامام احمد وغيرهم. فالحاصل نازلا ان يجمع بين الزهر والعصر والمغرب تقديما وتأخيرا لهموم ما ورد من حديث عباس وفيه هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:52:44
وبين الصلاتين. نعم. قال وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن الله قال اخبرني نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما كانا اذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء. نعم. بعد ان يغيب - 00:53:04
اتفقوا ويقولوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء. واظح جدا الرواة ويحيى هو ابن

سعيد القطان وبيد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن عمر القتاب بعد ان يغيب - 00:53:24
الشافه ويقول ان رسول الله صلى الله عليه بعد ان يغيب الشفق معناه دخل وقت عشاء لان اخر وقت اذا غاب الشفق الاحمر. نعم. زيدوا قال احدثنا. قال وحدثنا يحيى بن يحيى وكتيبة بن - 00:53:44
وابو بكر ابن ابي شيبة وعمرو الناقد كلهم عن ابن عيينة. قال عمرو حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابي رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين المغرب والعشاء اذا جد به السيف. نعم. مثل المعنى - 00:54:04
ان شاء الله زيدوا بعده قال وحدثني حرملة تقولوا له يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبدالله ان اباه رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعجله السير في السفر يؤخر - 00:54:24
صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين صلاة العشاء. نعم. ابن يحيى يونس وابن يزيد ليلي من الشهاب سالم بن عبدالله بن عمر زيدوا بعده قال وحدثنا ختيبة بن سعيد قال حدثنا المفضل يا عن ابن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن انس ابن مالك رضي الله عنه - 00:54:44
وانه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس اخر الظهر الى وقت العصر ثم نزل فجمع ما بينهما فان زاغت الشمس قبل ان يرتحل صلى الظهر ثم ركب. ايه مثل الحديث السابق - 00:55:06
زيدوا قال وحدثني عامر الناقد قال حدثنا شبابة ابن صوار شباب المداين قال حدثنا ليث ابن سعد عن عقيل بن خالد عن الزهري عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي - 00:55:23
صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يجمع بين الصلاتين في السفر اخر الظهر حتى يدخل اول وقت العصر ثم يجمع بينهما فان زاغت الشمس اه ابو الفضالة المفضلة الناقد شباب قال حدثنا - 00:55:40
هذا الامام المصري. اه انا انس ابن مالك رضي الله عنه. ان ليس ابن سعد العقيل ابن خالد ان الزهري انا انس كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يجمع بين الصلاتين في السفر اخر الظهر حتى يدخل اول وقت العصر بكل وضوء - 00:56:04
اول وقت العصر. فلا يمكن ان يحمل هذا على الجمع السوري. ثم يجمع بينهما زيدوا قال وحدثني ابو الطاهر وعمرو بن سواد قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني جابر بن اسماعيل عن عقيل عن ابن شهاب عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا عجل عليه - 00:56:24
سفر يؤخر الظهر الى اول وقت العصر. فيجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينهما حتى يجمع بينها وبين بين العشاء حين يغيب الشفق. نعم. ابو الطاهر واحمد ابن عمرو ابن ثقة عمرو ابن سواد ابن - 00:56:49
اسود القرشي ثقة. اخبرنا ابن وهب ايضا فهذي الى هنا. مسلسل بيه قال حدثني جابر ابن اسماعيل العقيل جابر ابن اسماعيل من يكون هذا؟ الحضرمي وهو الشامي ايضا. هكذا قل بارك الله فيك. انا اقيل واقيل ابن خالد ليلي عن ابن انس عن النبي - 00:57:09
صلى الله عليه وسلم اذا عجل عليه السفر ان النبي كان يؤخر الظهر الى اول وقت العصر اذا مثل الذي سابق فيما بينهما يوخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب السبب وهذه الاحاديث بكل وضوح تدل - 00:57:39
قال والصحابي افهم ينبغي الا يعدل عن فهم الصحابة. وهذا اصول الامام ابي حنيفة رحمه الله. اذا رأيتم اصول الامام اه جاء رجلا الى ابن معين فقال الناس يظلمون اه الامام ابا او ابا حنيفة قالوا - 00:57:59
ماذا؟ قال سمعته يقول انا اخذ الامر لحكم من كتاب الله. فان لم اجد في سنة رسول الله. فان لم اجد عن صحابة رسول الله فان اختلفوا فيه فاخذ قول من شئت ورجحت. فهنا الى - 00:58:19
من وصول الامام ابي حنيفة انه اذا كان الحديث واضح جدا ما ينبغي ان يكون ينسب اليه وقال اذا صح الحديث فهو مذهب ان كان قاله رضي الله عنه فينبغي ان يكون يقال انه قد وجد حديث فيجب علينا ان نعمل بالحديث - 00:58:39
لا وصولية الحاكم انه قال احد منهم الامام الشافعي رحمه الله له طريقة خاصة يقول لو صح هذا الحديث لقلت به تجدون هذا في الام وكذلك في الجماع العلم وغيره تجدون. وكذلك حتى في الرسالة في قال لو سعت في - 00:58:59

وصلنا مستدرك الحاكم من المتأخرين قال هذا الحديث قد صح وقال فيه الامام الشافعي رحمه الله لو صح هذا الحديث لقلت به. لو ادركت الشافعية لقمت على رأسه وقلت قد سهل الحديث فقل به - 00:59:21

وهكذا ائمتنا هكذا كلهم رحمة الله يعني لكن المقلدون في الحقيقة قد اساءوا فهم اصولهم مسعده ونعم ومتعصبون له اذا لا الله المستعان. زيدوا بعده باب الصلاتين في الحضر. نعم. وبه قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزبير عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس - 00:59:41

رضي الله عنهما انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا والمغرب والعشاء جميعا في غير خوف ولا سفر نعم يحيى ابني يا مالي ابو الزبير هو محمد ابن مسلم ابن تدرس وهو عن سعيد ابن جبير انا انا اخذ عليه - 01:00:10

في التدليس بانه كان يروي امن لم يسمع منه بصيغة موهمة وما ندري هل سمي او ما سمع عن سيدي وادخله الامام رحمه الله هذا الاديخ لان مثله هو له سوائل وايضا جاء في رواية اخرى - 01:00:30

ابي الزبير بالسماء ايضا نعم. فعلى كل حال. عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا. والمغرب والعشاء جميل من غير خوف ولا سفر. هذه من اه احاديث - 01:00:50

التي فيها اشكال كبير من غير خوف ولا سفر ولا متر. وفي رواية صلى في المدينة اي ذنب اه اه فهذا الحديث واضح جدا انه جمع بين الصلاتين من غير خوف ولا سفر. وفي رواية اخرى - 01:01:10

وايضا ولا مطر ايضا. فالعلماء لهم اقوال في هذا الحديث. طيب زيدوا بعده ايضا حدثنا يونس وعون بن سلام جميعا عن زهير قال ابن يونس حدثنا زهير قال حدثنا ابو الزبير - 01:01:30

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا بالمدينة في بغير خوف ولا سفر قال ابو الزبير فسألت سعيدا لما فعل ذلك؟ فقال سألت ابن عباس رضي الله عنهما كما سألتني فقال - 01:01:50

اراد الا يحرج احدا من امته. انظروا هناك ابو الزبير عن سعيد بن جبير. قال ابو الزبير فسألت سعيد اذا فهنا يعني صرح بانه سمع هذا ابو الزبير بالقديس السابق عن سعيد. وهنا جاء تصريحه - 01:02:10

قال ابو الزبير فسألت سعيدا يعني ابن جبير لما فعل ابن عباس ذلك؟ قال سألت ابن عباس الله اكبر انا اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله - 01:02:30

طيب جزاك الله خير. الله يبارك فيك اشهد ما شاء الله كيف حالك حي على الفلاح لا حول ولا قوة الله اكبر الله اكبر وعلى ال ابراهيم انك الذي يسأل الاخ هل الايمان - 01:03:40

يومي ايمان. هل الايمان يكون بالرأس فقط ام بالجسد معه؟ قصروا قالوا الايمان يكون كراسي وكذلك بالحاجب. وكذلك بالجسد. يعني يميل شيئا ما الى الامام الى الامام بعضهم يطالب الرأس فقط واذا كان ويجعل هكذا واذا كان للسجود فيجر هكذا وهو منتصب - 01:06:29

جسمه اذا كان جالس مثلا فهذا مما فسروا به الذي يظهر والله اعلم ان لما لا يدرك كله لا يتركك كله. فاذا كان ما لا بجسده كله كذلك اذا مال بجسده اكثر من في السجود - 01:06:59

هذا ان شاء الله هو الافظل والله اعلم وليس معناه انه رأس فقد يحرك او يقل او يزيد ذركه والسجدة الاحادث الواردة في الجمع بين الصلاتين هي في جمع التأخير. اين يؤخذ مسؤولية جبل التقديم - 01:07:19

الان مضى اه اه نعم هي الرواية بارك الله فيك واضح جدا الاحاديث جاءت من كلا النواعين آآ من هذا في هبة هل يجب على الموهوب ارجاعها اذا كان شرعا - 01:07:39

وخلق فلا يرجى لانه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يقي ثم يعود. ثم يعود الا الا الوالد ما ولدي يجوز له ان يرجع. وهنا في الحقيقة ايضا كانوا سبحان الله يعني من تأويلات الحديس - 01:08:08

في شروع بعض كتبهم هم بكتب الفقه. قالوا ان هذا الحديث يدل على ان الرجوع بالهبة لا يحرم ان الكلب لا يحرم عليه ان يعود

فقيه. سبحان الله! الائمة فسروا قالوا ان ليس للمسلم مسل الثوب - 01:08:33
ليس مثل وليس لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم هذا المعنى الا تنفيرا من هذا الفعل. وهم قالوا لا لا يحرم غرائب على كل حال. فلا ينبغي ان واذا كان آآ رجع او على - 01:08:54
رد اليه فلا بأس لكنه يخطئ من يأخذ الا الاب ما ما يكون انسان لا اثم. كم المسافة حتى يكون سفر وجمع هذه مضينا فيها الكثير بارك الله فيك. واعلن - 01:09:14